

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٧٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٧ :

وعلى ما عرضه وزير الآثار :

قرار:

(المادة الأولى)

تخرج من عداد الأراضي الأثرية قطعة الأرض الواقعه ضمن القطعة رقم ١٠٥
بحوض تل صان وديقو بناحية صان الحجر - مركز صان الحجر - محافظة الشرقية
على مسطح ٦٦٥م^٢، لصالح الوحدة المحلية بستان الحجر والموضحة الحدود والمعالم
بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٦ ذى القعدة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٠ سبتمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

وزارة الآثار والتراث

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

لإخراج مساحة ٦٦٥ م٢ من عداد الأراضي الأثرية والذى يقع بناحية صان الحجر

مركز صان الحجر - محافظة الشرقية لصالح الوحدة المحلية ب-chan الحجر

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

وتعديلاته على أنه :

"تعتبر أرضاً أثرية الأرض المملوكة للدولة التي اعتبرت أثيرة بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة - إخراج أية أرض من عداد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للأثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للأثر".

وتنص المادة ٦٧ من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر على أنه "وفقاً لأحكام القانون يشكل الأمين العام لجنتين برئاسته هما "اللجنة الدائمة للأثار المصرية واليونانية والرومانية واللجنة الدائمة للأثار الإسلامية والقبطية واليهودية" ويجوز له أن يضم إلى عضوية أي منهما من يراه مناسباً من العاملين بالمجلس أو من خارجه من ذوى الخبرة أو من لهم اهتمام بشئون الآثار".

كما تنص المادة ٧٠ من اللائحة التنفيذية لذات القانون على أن "تحتفظ اللجنتان وتصدر قراراتهما - كل في صدر اختصاصها - بالنظر في كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية ٧- النظر في إخراج الأراضي من عداد الأراضي الأثرية بعد ثبوت خلوها من الآثار".

والموقع المراد إخراجة يقع بtell صان الحجر من أهم المواقع الأثرية في دلتا مصر حيث تبلغ مساحته ما يزيد عن ٣ كم طولاً ونصفهم عرضًا ويبلغ ارتفاعه حوالي ٣٠ م وله الأهمية الأثرية فإن هذا الموقع يشمل فترة تاريخية تقدر من الأسرة الحادية والعشرين وحتى الفتح الإسلامي لمصر وقد كانت المدينة العاصمة السياسية لمصر خلال حكم الأسرة الحادية والعشرين ، وكذلك جبانة ملكية للأسرتين الحادية والعشرين والثانية والعشرين والمنطقة ثرية بالمعابد فهناك معبد أمون الذي يضم العديد من القطع الأثرية الرائعة النقوش وهناك المسلاط الشاهقة الارتفاع وهناك التماضيل الرائعة الجمال وهناك اللوحات المكتوبة والهامة في التاريخ وهناك المقابر الملكية الغنية بنقوشها والرائعة بكثورتها التي يزخر بها المتحف المصري بالقاهرة وتضم معابد موت وخنسو والمعبد الشرقي وأشهر الملوك الذين حكموا مصر من صان الحجر وهم بسيوسن الأول وسى آمون وعرفت المدينة بأسماء عديدة منها (جعنت) الفرعونية (وصانو) الأشورية وصاتى القبطية و(تانيس) اليونانية وصان الحجر العربية .

وقد شهدت منطقة آثار صان الحجر مؤخرًا اهتمامًا كبيرًا من المجلس الأعلى للآثار وكذلك من محافظة الشرقية حيث تم إنشاء سور يحيط بالتل الأثري من الناحية الغربية بطول (١٦٥٠ م) وكذلك تم عمل طريق لخدمة المنطقة الأثرية بطول (٤٠٠ م) وكذلك تم تطوير الكافيتريا والمطعم السياحي وكذلك تم عمل مشروع لخوض المياه الجوفية بالتل حفاظًا على المعابد والمقابر الملكية وما يحتويه باطن الأرض من آثار وتم أيضًا البدء في إنشاء مخزن متاحف بالمنطقة وقامت الوحدة المحلية بصان الحجر بتاريخ ٢٠١١/١/١ بكتابة طلب لإنشاء مسجد بجوار جبانة المسلمين بصان الحجر وتمت معاينة وتحرير محضر في ٢٠١١/٤/٢ وبناءً على موافقة اللجنة الدائمة في ٢٠١١/٦/٢ بإجراء حفائر في المكان محل المعاينة على مسطح ٦٦٥ والموقع يقع ضمن القطعة رقم ١٠٥ بحوض tell صان ودييقو وقامت بتوريد مبلغ (٥٠٠٠) خمسة آلاف جنيه وقد قامت الوحدة المحلية بتوريدتها بالشيك رقم ٨٦٣٣٧٤٢ ، ١٠٠٠٠٢ والموقع مجاور للمساكن ومجاور لجبانة المسلمين بصان الحجر ويحيط بالموقع من الناحية الشمالية مساكن صان الحجر ومن الناحية الجنوبية

الغربيّة جبانة المسلمين ومن الناحية الجنوبيّة الشرقيّة طريق أسفلت عمومي وكذلك السور الذي يحيط بالمنطقة الأثريّة وبدأ العمل بعمل مجسات اختباريّة من الناحية المجاورة لجبانة المسلمين وذلك بعد ترك حرم مناسب للمقابر احتراماً لحرمة الموتى وتم عمل (٦) ستة مجسات اختباريّة بعرض الموقع بطول ٢×٢م للمجس وتم النزول بها بعمق حوالي ٢م، حيث بدأت تظهر المياه الجوفية ولم يظهر في تلك المجسات أي آثار ثابتة أو منقوله سوى بعض الكسارات الفخاريّة في طبقة حوالي ٢٠ سم حيث إن هذا الموقع متخفض ونهر مياه الأمطار أدى إلى وجود كسر فخاريّة من التل الأثري المجاور في القرون السابقة واستمر العمل بالموقع بتوسيع المجسات حيث بلغ عرض المجس ٥×٣م، وتم استكمال العمل بالموقع بعمل مجسات حيث لم تظهر أي آثار ثابتة أو منقوله بالموقع المراد استغلاله سوى بعض الكسر الفخاريّة.

وحيث جاء بحضور المعاينة المؤرخ في ٢٠١٢/١٣١ أن الموقع يقع ضمن القطعة ١٠٥ بحوض تل صان ودي quo وذلك طبقاً لاستماراة ٢٠١ مساحة قديمة ويقع على مسطح ٦٥م . وحيث إن اللجنة الدائمة للآثار المصريّة المنعقدة في ٢٠١٢/٤/١٧ قد قررت الموافقة على إخراج المسطح المذكور من عداد الأراضي الأثريّة .

حيث إنه صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ والمعدل بالقرار رقم ١٩٣ لسنة ٢٠١٤ بتعيين وزيراً للآثار وقد سبقه صدور قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ ، والذي ينص على أنه (تستبدل عبارتا "وزير المختص بشئون الآثار" و "الوزارة المختصة بشئون الآثار" بعبارات "وزير الثقافة" و "وزارة الثقافة" أينما وردتا بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار) .

ذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويُتشرف السيد الأستاذ الدكتور وزير الآثار والتراث برفقه للتفضل بالنظر وعند الموافقة بالإصدار .

وزير الآثار والتراث
أ.د/ مهدوح الدماطي



